

الدر المنشور

أحكامهم فنزلت وأن حكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم المائدة الآية 49 قال : فأمر رسول الله صلى الله عليه وآله أن يحكم بينهم بما في كتابنا . وأخرج أبو عبيد وابن المنذر وابن مردوه عن ابن عباس في قوله فاحكم بينهم أو أعرض عنهم قال : نسختها هذه الآية وأن حكم بينهم بما أنزل الله المائدة 49 . وأخرج عبد الرزاق عن عكرمة . مثله . وأخرج ابن اسحق وابن جرير عن ابن شهاب .

ان الآية التي في سورة المائدة فان جاؤوك فاحكم بينهم كانت في شأن الرجم . وأخرج ابن اسحق وابن جرير وابن المنذر والطبراني وأبو الشيخ وابن مردوه من طريق عكرمة عن ابن عباس " أن الآيات من المائدة التي قال الله فيها فاحكم بينهم أو أعرض عنهم إلى قوله المقصطين إنما نزلت في الدية من بني النضير وقريطة وذلك أن قتلى بني النضير كان لهم شرف يريدون الديمة كاملة وأن بني قريطة كانوا يريدون نصف الديمة فتحاكموا في ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فأنزل الله ذلك فيهم فحملهم رسول الله صلى الله عليه وآله على الحق فجعل الديمة سواء " .

وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردوه والحاكم وصححه والبيهقي في سننه عن ابن عباس قال : كانت قريطة والنضير وكان النضير أشرف من قريطة فكان اذا قتل رجل من النضير رجلا من قريطة أدى مائة وسق من تمر وإذا قتل رجل من قريطة رجلا من النضير قتل به فلما بعث رسول الله صلى الله عليه وآله قتل رجل من النضير رجلا من قريطة فقالوا : ادفعوه اليانا نقتله فقالوا : بيننا وبينكم النبي صلى الله عليه وآله فأتوه فنزلت وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط والقسط .

النفس بالنفس ثم نزلت أ الحكم الجاهلية يبغون المائدة الآية 50 .

وأخرج أبو الشيخ عن السدي في قوله فان جاؤوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم قال : يوم نزلت هذه الآية كان في سعة من أمره ان شاء حكم وان شاء لم يحكم ثم قال وان تعرض عنهم فلن يضروك شيئا قال : نسختها وأن حكم بينهم بما انزل الله ولا تتبع أهواءهم المائدة الآية